

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛
وعلى حكم مجلس تأديب أعضاء النيابة الإدارية المنعقد بهيئة صلاحية فى دعوى الصلاحية

رقم ٤ لسنة ٢٠٢١ الصادر بجلسة ٢٠٢١/٥/٥ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُنقل الأستاذة/ داليا محمد إبراهيم محمد عبد الله - الوكيل العام بالنيابة الإدارية
إلى وظيفة غير قضائية ، بوزارة التموين والتجارة الداخلية ، تعادل درجة
وظيفتها الحالية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ذى الحجة سنة ١٤٤٢هـ

(الموافق ٢٨ يوليو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى